

2026م



# لائحة دعم وتمويل البحث العلمي والتدريب

مكتب البحث العلمي والتدريب

## لائحة دعم وتمويل البحث العلمي والتدريب

### الباب الأول: أحكام عامة

#### المادة 1:

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم دعم وتمويل البحث العلمي والتدريب في جامعة الريادة الأهلية، بما يتوافق مع أفضل الممارسات العالمية وخصوصية الجامعة الناشئة، ويسهم في تحقيق رؤيتها ورسالتها الأكاديمية.

#### المادة 2:

تعتمد هذه اللائحة مبدأ التدرج في الدعم، والتمويل التنافسي المبني على الجودة، والتركيز على البحوث ذات الأولوية التي تخدم أهداف الجامعة الاستراتيجية والمجتمع المحلي.

#### المادة 3:

يقصد بالمصطلحات الآتية المعنى المبين إزاء كل منها:

- المكتب: مكتب البحث العلمي والتدريب بالجامعة.
- الباحث الرئيسي: عضو هيئة التدريس أو الباحث المكلف بإدارة المشروع البحثي.
- التمويل الداخلي: الدعم المالي المقدم من ميزانية الجامعة.
- التمويل الخارجي: الدعم المالي القادم من جهات خارج الجامعة.
- البحث التطبيقي: البحث الموجه لحل مشكلة عملية أو تطوير منتج أو خدمة.
- البحث البيئي: البحث الذي يشترك فيه باحثون من تخصصين أكاديميين مختلفين على الأقل.

### الباب الثاني: آليات التمويل الداخلي

#### الفصل الأول: منحة البذرة البحثية (Seed Grants)

#### المادة 4:

تمنح منحة البذرة لتطوير فكرة بحثية مبتكرة إلى مرحلة تمكن الباحث من التقدم بطلب تمويل خارجي.

## المادة 5:

### شروط التقديم:

1. أن يكون الباحث الرئيسي من أعضاء هيئة التدريس القارين بالجامعة.
2. أن لا يتجاوز ميزانية المنحة 10,000 دينار لمدة أقصاها 12 شهراً.
3. أن يرفق بالمقترح خطة واضحة للتقدم بطلب تمويل خارجي (منحة أو عقد بحثي) خلال 6 أشهر من انتهاء المنحة.

## المادة 6:

### أولويات التمويل:

1. البحوث البينية بين برنامجين على الأقل.
2. البحوث التي تضم باحثين مبتدئين.
3. البحوث المرتبطة بأولويات التنمية المحلية.

## الفصل الثاني: منحة النشر العلمي

### المادة 7:

تهدف إلى دعم تكاليف النشر في المجلات العلمية المحكمة المصنفة عالمياً.

### المادة 8:

#### قواعد الدعم:

1. المجلات في النصف الأول (Q1 أو Q2) من تصنيف Scimago/Clarivate: تتحمل الجامعة 100% من تكاليف النشر حتى سقف 5,000 دينار.
2. المجلات في النصف الثاني (Q3 أو Q4): تتحمل الجامعة 50% من التكلفة حتى سقف 1,000 دينار.
3. يشترط أن يكون الباحث الرئيسي من الجامعة وأن تكون الجامعة الجهة المناظرة الأولى.

## الفصل الثالث: منحة المشاركة في المؤتمرات

### المادة 9:

تُقدم لدعم مشاركة الباحثين في مؤتمرات علمية دولية أو محلية مرموقة.

## المادة 10:

### معايير الاستحقاق:

1. أن يكون الباحث مشاركاً بورقة بحثية مقبولة (عرض شفوي أو ملصق).
2. تمنح الأولوية للمشاركات في مؤتمرات خارج الدولة لمرة كل سنتين لكل باحث.
3. يغطي الدعم: تذكرة السفر الاقتصادي، وتكاليف التسجيل، ومصاريف الإقامة وفق بدل ليلي محدد، بحد أقصى 3,000 دينار للمؤتمرات الدولية و1,000 دينار للمؤتمرات المحلية.

## الباب الثالث: آليات التمويل الخارجي (الدعم والتحفيز)

### الفصل الأول: برنامج التحفيز للمنح الخارجية

## المادة 11:

لتحفيز الباحثين على جلب تمويل خارجي، تخصص الجامعة الحوافز الآتية:

1. عمولة الإدارة: تحتفظ الجامعة بـ 20% من إجمالي المنحة الخارجية المكتسبة لتغطية التكاليف الإدارية والبنية التحتية.
2. حافز الباحث: يُخصص للباحث الرئيسي وفريق البحث 15% من قيمة المنحة (بعد خصم عمولة الإدارة) كمكافأة مالية.
3. رصيد بحثي: يُحول للباحث الرئيسي 30% من قيمة المنحة (بعد الخصم) كرصيد بحثي يمكن صرفه على:

- أجهزة ومعدات بحثية صغيرة.
- مساعدي بحث (طلاب دراسات عليا).
- سفر بحثي ميداني.
- استضافة باحثين زائرين.

### الفصل الثاني: برنامج الشراكة مع الصناعة والمجتمع

## المادة 12:

تشجع الجامعة على إبرام عقود بحثية تطبيقية مع القطاعين العام والخاص.

### المادة 13:

تقدم الجامعة الدعم التالي للمشاريع الممولة من الصناعة:

1. إعفاء من عمولة الإدارة للعقود التي تقل عن 10,000 دينار في السنة الأولى للباحث.
2. توفير الدعم الإداري في صياغة العقود وحماية الملكية الفكرية.
3. تسهيل استخدام المعامل والمرافق الجامعية بتكلفة مخفضة.

### الباب الرابع: دعم التدريب وبناء القدرات

#### المادة 14:

برنامج الزمالة البحثية المصغرة (Mini-Fellowships):

- تستهدف طلاب الماجستير والباحثين المبتدئين.
- مدة تصل إلى 6 أشهر، بمكافأة شهرية رمزية.
- يشرف عليها باحث متمرس، وتهدف إلى إنتاج ورقة علمية أو تقرير فني.

#### المادة 15:

دعم ورش العمل التدريبية:

1. إذا قام باحث أو مجموعة باحثين بتنظيم ورشة عمل تدريبية في مهارات بحثية متقدمة، يغطي المكتب التكاليف التنظيمية.
2. يتم تخصيص 50% من إيرادات التسجيل (إن وجدت) كمكافأة للمنظمين.

#### المادة 16:

برنامج المرشد البحثي:

- يُكلف كل باحث متمرس (بروفيسور/أستاذ مشارك) بمرافقة باحث مبتدئ (محاضر/أستاذ مساعد) لمدة عام.
- يُمنح المرشد مكافأة قدرها 1,000 دينار عند إنجاز المرشد والمبتدئ لمقترح بحثي مشترك مقدم لتمويل خارجي.

## الباب الخامس: آليات التقديم والاختيار

### المادة 17:

يتم الإعلان عن فرص التمويل الداخلي مرتين في السنة على الأقل (مارس وسبتمبر).

### المادة 18:

تتكون لجنة تقييم المقترحات من:

1. مدير المكتب (رئيساً).
2. ممثل عن الإدارة الداعمة.
3. ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس من تخصصات مختلفة (يتم تغييرهم دورياً).
4. يمكن استضافة خبير خارجي عند التخصص.

### المادة 19:

معايير التقييم:

1. الجودة والأصالة (25 نقطة).
2. منهجية البحث ووضوح الخطة (25 نقطة).
3. الأثر المتوقع على المعرفة والمجتمع (20 نقطة).
4. قابلية التنفيذ ضمن الميزانية والزمن (20 نقطة).
5. مؤهلات فريق البحث (10 نقاط).

### المادة 20:

يجب أن يحصل المقترح على 70 نقطة على الأقل للتمويل.

## الباب السادس: الالتزامات والمتابعة

### المادة 21:

على الباحث الرئيسي:

1. تقديم تقرير مالي وإنجاز نصف سنوي.

2. الإقرار بعدم الحصول على تمويل مزدوج لنفس البحث.
3. الاعتراف بدعم الجامعة في جميع المخرجات المنشورة.
4. تسليم جميع البيانات الأولية للمكتب عند انتهاء المشروع.

#### المادة 22:

يحق للمكتب وقف التمويل أو استرداده في حال:

1. عدم الالتزام بالجدول الزمني دون مبرر مقبول.
2. سوء استخدام الأموال.
3. عدم تحقيق النتائج المتفق عليها.

#### المادة 23:

تتم مراجعة هذه اللائحة كل ثلاث سنوات من قبل المكتب، لتحديثها بما يتناسب مع نمو الجامعة وزيادة مواردها.

### الفصل الثالث: تحفيز الباحثين

#### المادة 24

يهدف هذه الفصل إلى وضع إطار تحفيزي يعزز البحث العلمي بالجامعة ، ويشجع الباحثين على تقديم أبحاث مبتكرة ذات تأثير علمي ومجتمعي. كما تضع آليات واضحة لدعم الباحثين ماليًا ومعنويًا.

#### المادة 25

##### الأهداف

1. تحفيز أعضاء هيئة التدريس والباحثين على النشر في مجلات علمية محكمة ذات تصنيف دولي باسم الجامعة.
2. دعم الأبحاث التي تساهم في حل المشكلات المجتمعية والتحديات العلمية.
3. تعزيز بيئة البحث العلمي وتوفير الموارد اللازمة للباحثين.
4. تشجيع التعاون البحثي بين الجامعة والجهات الأكاديمية والخدمية.
5. دعم جهود التأليف والترجمة في مختلف التخصصات.

## المادة 26

### فئات التحفيز

#### 1. المكافآت المالية:

- مكافآت للنشر في مجلات مفهرسة ضمن (Scopus, ISI, PubMed)
- مكافآت للأبحاث التطبيقية ذات التأثير الفعلي في المجتمع.
- دعم مالي لمشاريع بحثية كبرى تتماشى مع الأولويات البحثية للجامعة.

#### 2. الدعم الإداري والتقني:

- توفير خدمات دعم فني وإحصائي لتحليل البيانات البحثية.
- تسهيل إجراءات الوصول إلى قواعد البيانات العلمية والمختبرات.

#### 3. التقدير الأكاديمي:

- منح شهادات تقدير وجوائز لأفضل الباحثين سنويًا.
- تخصيص حوافز أكاديمية مثل تخفيض النصاب التدريسي للباحثين النشطين.
- إدراج الأبحاث المتميزة في تقرير الجامعة السنوي.

#### 4. الدعم اللوجستي:

- تقديم تسهيلات لحضور المؤتمرات العلمية الدولية والإقليمية.
- النشر المجاني باسم الجامعة في مجلاتها العلمي، وتقديم دعم للنشر العلمي في المجلات المرموقة.
- توفير برامج تدريبية في مهارات البحث والنشر الأكاديمي.

## المادة 27

### معايير الاستحقاق

1. أن يكون البحث منشورًا في مجلة علمية محكمة مصنفة وفق تصنيفات معترف بها.
2. أن يكون للبحث تأثير ملموس وقابل للقياس في مجاله.
3. أن يكون الباحث منتسبًا إلى جامعة الريادة الأهلية، أو يعمل ضمن مشروع بحثي مشترك مع الجامعة.
4. التزام الباحث بأخلاقيات البحث العلمي وقواعد النزاهة الأكاديمية.

## المادة 28

### آلية التقديم للحصول على التحفيز

1. يتقدم الباحث بطلب رسمي إلى مكتب البحث العلمي مرفقًا بجميع الوثائق الداعمة.

2. تشكل لجنة لمراجعة الطلب وتقييمه وفقاً لمعايير الاستحقاق.
3. يتم الإعلان عن أسماء المستفيدين من الحوافز بشكل دوري.
4. في حال رفض الطلب، يحق للباحث تقديم طلب مراجعة مبرر.

## المادة 29


### أحكام ختامية

1. يتم تحديث هذه اللائحة بشكل دوري لضمان تحقيق أعلى مستويات التحفيز.
2. أي خلاف حول تطبيق هذه اللائحة يتم حله من قبل لجنة تشكل في الجامعة.
3. يعمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها، ويلغى أي نص يتعارض معها.

صدرت هذه اللائحة بناءً على توجيهات مجلس الجامعة، وتهدف إلى وضع إطار تحفيزي واضح وشامل، يحول مكتب البحث العلمي والتطوير إلى داعم حقيقي للإبداع والتميز في جامعة الريادة الأهلية.

التاريخ: 01 / 01 / 2026م

الاعتماد



**قرار السيد رئيس جامعة الريادة الأهلية درنة رقم ( 2 ) لسنة 2026 م  
بشأن اعتماد لوائح وأدلة تنظيمية**

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري
- وعلى القانون رقم 2 لسنة 2018 م بشأن الجامعات وتعديلاته
- بعد الاطلاع على القوانين واللوائح المنظمة للتعليم العالي،
- وعلى النظام الأساسي لجامعة الريادة الأهلية،
- ووفق متطلبات ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي،
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة، واستناداً إلى متطلبات الاعتماد المؤسسي،
- وبما يضمن تنظيم العمل الأكاديمي والإداري، وتعزيز مبادئ الحوكمة والشفافية.
- وبناءً على محضر الاجتماع رقم (1) و (2) لسنة 2026.

قرر:

**المادة (1)**

يُعتمد العمل باللوائح والأدلة التالية بجامعة الريادة الأهلية، وتُعد مرجعاً رسمياً ومنظماً لكافة الأعمال الأكاديمية والإدارية ذات الصلة:

1. لائحة البحث العلمي
2. لائحة خدمة المجتمع وتنمية البيئة
3. لائحة الدعم والتمويل
4. لائحة الحرية الأكاديمية
5. دليل النزاهة العلمية
6. دليل اللجان وفرق العمل
7. دليل القوانين والأنظمة والتعليمات
8. دليل خطة السلامة
9. دليل مكتب الجودة

**المادة (2)**

تُعتبر اللوائح والأدلة المشار إليها في المادة (1) جزءاً لا يتجزأ من المنظومة التنظيمية للجامعة، ويُعمل بها من تاريخ صدور هذا القرار، وعلى جميع الوحدات الإدارية والأكاديمية الالتزام بما ورد فيها كل حسب اختصاصه.

المادة (3)

تُكَلَّف إدارة الجودة وتقييم الأداء بمتابعة تطبيق هذه اللوائح والأدلة، والتأكد من مواءمتها لمتطلبات الجودة والاعتماد، واقتراح ما يلزم من تحديثات دورية عند الحاجة، بالتنسيق مع الجهات المختصة.

المادة (4)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار، ويُعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره، ويُعمّم على كافة الإدارات والمكاتب والأقسام والكليات للعمل بموجبه.

أ. محمد محمود الزحاف

رئيس جامعة الريادة الأهلية-درنة



صدر في درنة بتاريخ 4 / 1 / 2026م

د. ع. الشلوي

العنوان : درنة / شىحا الشرقية/ بجانب صندوق الضمان الاجتماعي : 0914705375

ايميل : MOHAMEDELZAHAF@YAHOO.COM

نعمل باحتراف

من أجل ان تكون لبنة في بناء الانسان